ثم استشهد في الانكار بحديث السايب بن يزيد بما قبل
الواي المروي في البخاري كما سبق قريبا ثم قال بعد ذكره
بعد وقع في الاستدلال نبه ابن اسحاق عن الزهري
عن السايب عن يزيد قال كان يؤذن بالنبا المنقول
والمؤذن بلال بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم اذا
جلس على المنبر يوم الجمعة وابي بكر وعمر اه كلام الشيخ
والحكمة في جعل الاذان في هذا المحل اي بين يدي
الخطيب ليعرف الناس جلوس الامام على المنبر
فينصتون له بضم اليا من انصت اكثر من كجما من
نصت كضرب اي ثم يستمعون له اذا خطب قاله
المهلب وفي نسخة فينصتوا بحذف النون عطفا على
ليعرف قال في فتح الباري وفيه نظر فان في سياق محمد
بن اسحاق عند الطبراني وغيره عن الزهري
في هذا الحديث عن السايب ان بلالا كان يؤذن على
باب المسجد فالظاهر انه كان لمطلق الاعلام لا لخصوص
الانصات نعم لما زيد الاذان الاول كان للاعلام
وكان الذي بين يدي الخطيب للانصات هذا حاصله
من الفتح ثم قال فيه بعد قليل والذي يظهر ان الناس
اخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد اذ ذاك لكونه خليفة
خليفة مطاع الامر وفي رواية للبخاري عن السايب
فاذن به على الزوراء فثبت الامر على ذلك حتى الساعة
لكن ذكر الفاكهي في تاريخ مكة ان اول من احدث
الاذان الاول بمكة الحجاج بن يوسف الثقفي وبالبصرة
زياد بن ابيه وهذا استدراك على قوله في جميع البلاد
ذا اذا لها فقط وبلغني ان اهل المغرب الادنى الان لا تاذين
للجمعة عندهم الا مرة وفي تفسير جويبر تصحيح ابو
عن الضحاك بن زيادة الرازي عن برد بن سنان عن
مكحول كما في الفتح قبل قوله عن معاذ بن جبل ان
عمر امر مؤذنين بالتثنية بدليل قوله ان يؤذنا
للناس الجمعة خارجا عن المسجد حتى يسمع الناس
وامر ان يؤذن بين يديه كما كان في عهد النبي صلى

الله

الله عليه وسلم وابي بكر ثم قال عمر نحن ابتدعناه اي
تعدد الاذان لكثرة المسلمين فهذا الحاصل حديث
السايب وبما اسقطه من قول الفتح عن برد بن سنان
عن مكحول يتضح قوله وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ
فلا يثبت قال الحافظ لان معاذا كان خرج من المدينة
الى الشام في اول ما غزوا الشام واستمر الى ان مات بالشام
في طاعون عمواس وقد تواترت الاخبار ان عثمان
هو الذي زاده فهو المعتمد دون هذا الاثر ولكن قد روى
عبد الرزاق ما يقوي هذا الاثر عن ابن جريج عن عبد
الملك قال قال سليمان بن موسى الاموي مولاهم
الدمشقي صدوق في حديثه بعض لين اول
من زاد الاذان بالمدينة عثمان فقال عطاء كلا ودعى
عن ذلك القول انما كان عثمان يدعو الناس للصلاة
ولا يؤذن غير اذان واحد لكن عطاء لم يدرك عثمان
ابن عفان فرواية من اثبت ذلك عنه مقدمة على
انكاره ولاسيما من اثبت السايب وهو صحابي في صحيح
البخاري متصلا ويمكن الجمع بان الذي كان في زمن عمر
ابن الخطاب ليس اذانا بل كان مجرد دعوة الناس الى
الصلاة استمر على عهد عثمان ثم راى ان يجعلها اذانا
وان يكون على مكان عال فجعل ذلك فنسب اليه لكونه
بالفاظ الاذان وترك ما كان يفعل عمر لكونه مجرد اعلام
وهذا وان كان بعيدا يحتمل لاجل الجمع على تقدير الصحة
وروى ابن ابي شيبة عن ابن عمر عبد الله قال الاذان
الاول يوم الجمعة بدعة فيحتمل ان يكون قال ذلك
على سبيل الانكار وان اراد انه لم يكن في زمنه عليه
الصلاة والسلام لان كل ما لم يكن في زمنه عليه الصلاة
والسلام يسمى بدعة لكن منها ما يكون حسنا كزيادة
الاذان المذكور ومنها ما يكون غير ذلك ثم ان فعل عثمان
رضي الله تعالى عنه كان اجماعا سكوتيا لانهم لم ينكروه
عليه اه ما التقطه من فتح الباري بتقديم وتأخير
وفيه الغم وتبين بما مضى ان عثمان جذبه لاعلام

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)